

بحار الأنوار

[145] أي يفعله ليلاً " وليس من النوم، من أدركه الليل فقد بات انتهى، ومن قال لا ينام وحمله على الوتيرة فقد أتى ببعيد. قال في المصباح المنير: بات يبيت بيتوتة " ومبيتا " ومباتا " فهو بائت، ولذلك معنيان أشهرهما اختصاص ذلك الفعل بالليل كما اختص الفعل في ظل بالنهار، فإذا قلت: بات يفعل كذا، فمعناه فعله بالليل، ولا يكون إلا مع السهر، وعليه قوله تعالى " والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً " (1). وقال الازهري قال الفراء: بات الليل إذا سهر الليل كله في طاعة أو معصية، وقال الليث من قال بات بمعنى نام فقد أخطأ ألا ترى أنك تقول بات يرمى النجوم، ومعناه ينظر إليها وكيف ينام من يراقب النجوم. وقال ابن القطاع وغيره: بات يفعل كذا إذا فعله ليلاً ولا يقال بمعنى نام. والمعنى الثاني يكون بمعنى صار يقال بات بموضع كذا أي صار به، يقال سواء كان في ليل أو نهار، وعليه قوله صلى الله عليه وآله لا يدري أين باتت يده، والمعنى صارت ووصلت. وعلى هذا قول الفقهاء بات عند امرأته ليلة أي صار عندها سواء حصل معه نوم أو لا انتهى. والحق أن بات في غالب الاستعمال يعتبر فيه كون الفعل بالليل ولا يعتبر فيه النوم ولا السهر كما يظهر من الشيخ الرضي - ره - وغيره، وقال الرضي: وأما مجئ بات بمعنى صار ففيه نظر. 19 - العلل: عن أبيه، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن حريز، عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيت إلا بوتر (2). ومنه: عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن عمران بن موسى، عن _____ (1) الفرقان: 64. (2) علل الشرايع ج 2 ص 20. _____